الأمم المتحدة

A/AC.278/2016/2

الجمعية العامة

Distr.: General
23 December 2016
Arabic
Original: English

الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة
دورة العمل السابعة
نيويورك، ١٢-١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة عن دورة عمله السابعة

المقررة: ليديا **درافيك** (سلوفينيا)

أولا - تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

١ - عقد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة، الذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٦٥ من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن، دورة عمله السابعة في المقر في الفترة من ١٢ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وقررت الجمعية العامة في جلستها ٥٧ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بناء على توصية لجنة المؤتمرات الواردة في الرسالة المؤرخة ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس اللجنة (A/71/382/Add.1) أن تأذن للفريق العامل بالاجتماع، بصفة استثنائية، خلال الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والسبعين. فعقد الفريق العامل سبع جلسات.

٢ - وافتتح الدورةَ رئيس الفريق العامل، ماتيو إستريمي (الأرجنتين)، الذي أدلى أيضا ببيان.

130117 120117 16-22918 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

باء – انتخاب أعضاء المكتب

٣ – في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، كان الفريق العامل مؤلفا كما يلي:

الرئيس:

ماتيو **إستريمي** (الأرجنتين)

نائبتا الرئيس:

العنود قاسم م. أ. **التميمي** (قطر)

ليديا **درافيك** (سلوفينيا)

٤ – وفي الجلسة نفسها، وافق الفريق العامل على تعيين نائبة الرئيس (سلوفينيا) مقررة لدورة عمله السابعة.

جيم – جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٥ – في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، أقر الفريق العامل جدول أعماله المؤقت، بصيغته الواردة في الوثيقة A/AC.278/2016/1. وفي ما يلي نص جدول الأعمال:

١ – انتخاب أعضاء المكتب.

٢ – إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ – مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.

٤ – مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.

٥ – التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم.

٦ – مسائل أخرى.

٧ – جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل الثامنة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.

٨ – اعتماد التقرير.

٦ - وفي الجلسة نفسها، أقر الفريق العامل تنظيم الأعمال المقترح لدورة عمله الثامنة بصيغته الواردة في ورقة غير رسمية صدرت بالإنكليزية فقط.

دال - مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة

٧ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، قرر الفريق العامل الموافقة على أن تشارك في أعماله المنظماتُ غير الحكومية الـ ١٩ التالية:

المنظمة الدولية لمساعدة كبار السن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

منظمة الحقوق في الرعاية (جمهورية كوريا)

التحالف من أجل مقدمي الرعاية والدعاة من أجل كبار السن في ليبريا (ليبريا)

منظمة الخلية المجتمعية (أوغندا)

رابطة حقوق الإنسان في منطقة المحيط الهندي (موريشيوس)

مؤسسة رعاية المسنين (Gerontoplus) (فنزويلا)

مؤسسة Gramin Vikas Vigyan Samiti (الهند)

الرابطة الدولية للرعاية الاستشفائية والملطفة (الولايات المتحدة الأمريكية)

الرابطة الدولية لتوفير الإسكان والخدمات للمسنين (الولايات المتحدة)

الرابطة الدولية لدعاة السلام العالمي (نيجيريا)

المركز الدولي لدراسات طول العمر (المملكة المتحدة)

منظمة أمل العالم الجديد (باكستان)

منظمة أشرم لتجديد شباب الجيل القديم (الهند)

مؤسسة Pramacare لتوفير الرعاية للمسنين (المملكة المتحدة)

برنامج RAS للتوعية بالحفاظ على صحة المسنين (جنوب أفريقيا)

مركز الدفاع عن حقوق المسنين (أستراليا)

مؤسسة تساو (سنغافورة)

الرابطة الأوغندية لمساعدة المسنين (أوغندا)

مؤسسة نيجيريا لرعاية المسنين (نيجيريا)

هاء – مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة

٨ – في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على الفريق العامل مشروع مقرر معنون ”طرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة“ (A/AC.278/2016/L.1)، قدمه الرئيس بناء على مشاورات غير رسمية.

٩ – وفي الجلسة نفسها، أُبلغ الفريق العامل بأن مشروع المقرر لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٠ – وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمد الفريق العامل مشروع المقرر، ونصه كالتالي:

المقرر ١/٧

طرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

إن الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٦٣/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الذي شجعت فيه الجمعية جميع آليات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، كل واحدة وفق ولايتها، بما في ذلك الفريق العامل المفتوح باب العضوية، على مواصلة تعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس)[(١)] وتمكينها من المساهمة في آليات الأمم المتحدة وعملياتها هذه، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة المتعلقة بمشاركتها والواردة في قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، وقرارات مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧[(٢)] و ٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١[(٣)]، وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٤/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥[(٤)]،

---

(١) قرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨، المرفق.

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/62/53)، الفصل الرابع، الفرع ألف.

(٣) المرجع نفسه، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٤) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ والتصويبان (E/2005/23 و Corr.1 و Corr.2)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ يشير أيضا إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣[٥] واللذين أُعيد فيهما تأكيد الدور المهم والبنّاء الذي تقوم به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وبخاصة بصفتها الاستشارية لدى السلطات المختصة، ودورها في منع انتهاكات حقوق الإنسان والانتصاف من مرتكبي هذه الانتهاكات وفي نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان وفي التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

يقرر ما يلي:

(أ) أن يدعو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس إلى المشاركة في أعماله وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة؛

(ب) أن اعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في كل دورة من دورات الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة سيمنح، بناء على الطلب، إلى المؤسسات الوطنية المعتمدة لدى التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والممتثلة امتثالا كاملا لمبادئ باريس، على النحو الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٣٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ (المؤسسات ذات المركز ”ألف“) بما يتوافق والمعاييرَ التي اتفق عليها التحالف العالمي في دورته التاسعة عشرة في آذار/مارس ٢٠٠٧؛

(ج) أن تعمم الأمانة على جميع الدول الأعضاء في الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة قائمة بطلبات الاعتماد الواردة من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة امتثالا كاملا لمبادئ باريس، متضمنة أسماء ممثليها، قبل انعقاد كل دورة من دورات الفريق العامل بأربعة أسابيع على الأقل.

١١ - وبعد اعتماد مشروع المقرر، أدلى ببيانين ممثلا أستراليا وألمانيا.

واو - الوثائق

١٢ - يمكن الاطلاع على قائمة الوثائق المعروضة على الفريق العامل في دورة عمله السابعة في الموقع الشبكي التالي: http://social.un.org/ageing-working-roup/seventhsession.shtml.

(٥) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

ثانيا – التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم

١٣ – نظر الفريق العامل في البند ٥ من جدول الأعمال في جلساته الأولى إلى السادسة، المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وأجرى مناقشة عامة بشأن البند في جلستيه الأولى والثانية، المعقودتين في ١٢ كانون الأول/ديسمبر.

١٤ – وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، استمع الفريق العامل إلى بيانات أدلى بها ممثلو السلفادور (أيضا باسم الأرجنتين، وإندونيسيا، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسلوفينيا، وشيلي، وغواتيمالا، وقطر، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، وماليزيا، والمكسيك، وهندوراس وهي الدول التي تشكل مجموعة أصدقاء كبار السن) والاتحاد الأوروبي، وغانا، والأرجنتين، وكينيا، وسلوفينيا، والاتحاد الروسي، وأنغولا، والهند، وبيرو، وإسرائيل، وكندا، والصين، وأوروغواي، وأستراليا (أيضا باسم أيسلندا وسويسرا)، وقطر، واليابان، والمملكة المتحدة، وبنغلاديش، وشيلي.

١٥ – وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، استمع الفريق العامل إلى بيانات أدلى بها ممثلو الفلبين، وكولومبيا، ونيبال، وبنما، والسلفادور، وكوستاريكا، والمكسيك، وأوروغواي، والبرازيل، ومصر، وتايلند، وألمانيا، وتركيا، وسنغافورة، والمغرب، والولايات المتحدة، ونيجيريا، وكذلك المراقب عن الكرسي الرسولي.

١٦ – وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان أيضا المراقب عن مبادرة الشركاء في السكان والتنمية.

١٧ – وأدلت ببيانات أيضا المنظمات غير الحكومية التالية: منبر أوروبا للشيخوخة، ومركز اليابان لدعم الأنشطة والبحوث المتعلقة بكبار السن، وهيومن رايتس ووتش، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، والمنظمة الدولية للزهايمر، والرابطة الدولية لتوفير الإسكان والخدمات للمسنين، والشبكة العالمية للشيخوخة، والرابطة الوطنية الألمانية لمنظمات كبار السن، والمنظمة الدولية لمساعدة كبار السن، والرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية.

حلقة نقاش بشأن التطورات والمبادرات الإقليمية الأخيرة المتعلقة بحقوق الإنسان لكبار السن

١٨ – في الجلسة الرابعة المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن التطورات والمبادرات الإقليمية الأخيرة المتعلقة بحقوق الإنسان لكبار السن.

وقدم عروضا المشاركون في حلقة النقاش التالية أسماؤهم: أدريانا روفيرا، مديرة المعهد الوطني للمسنين التابع لوزارة التنمية الاجتماعية في أوروغواي؛ ويوهان لودفيك شتريدوم، رئيس شعبة الرعاية الاجتماعية بمفوضية الاتحاد الأفريقي؛ وبوزينا فورستناريتش بوروي، رئيسة إدارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية في سلوفينيا؛ وسونغ - هو لي، رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا؛ وأليكسيس رينكينباخ، رئيس وحدة الشؤون الأوروبية والدولية التابعة للمديرية العامة للتماسك الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية والصحة وحقوق المرأة في فرنسا.

١٩ - وأجرى الفريق العامل بعد ذلك حواراً تفاعلياً، رد فيه المشاركون في حلقة النقاش على تعليقات وأسئلة ممثلي كوستاريكا، والاتحاد الأوروبي، والأرجنتين، وألمانيا. كما أدلى ببيان ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: جمعية السور العظيم الصينية، والمجلس السنغافوري للمنظمات النسائية، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، ومنبر أوروبا للشيخوخة.

حلقة نقاش بشأن أبعاد حقوق الإنسان المتعلقة بكبار السن في التطورات السياساتية الأخيرة والمبادرات في العمليات المتعددة الأطراف

٢٠ - في الجلسة الرابعة، المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، استمع الفريق العامل إلى عرض قدمته السيدة ماريا سوليداد سيسترناس رييس، رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي ردت بعد ذلك على تعليقات وأسئلة ممثلي ألمانيا والأرجنتين وكذلك منبر أوروبا للشيخوخة، وهو منظمة غير حكومية معتمدة للمشاركة في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.

٢١ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن أبعاد حقوق الإنسان المتعلقة بكبار السن في التطورات السياساتية الأخيرة والمبادرات في العمليات المتعددة الأطراف. وأدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وفرنسا، وكوستاريكا، والمكسيك ببيانات بشأن نقطة نظام. وقدم أمين الفريق العامل توضيحات. وقدم عروضا المشاركون في حلقة النقاش التالية أسماؤهم: دانييلا باس، مديرة شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة. وواتارو كاوازاكي، المبرمج وموظف التخطيط بأمانة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة؛ وريو هادا، الموظف لشؤون حقوق الإنسان بقسم حقوق الإنسان والمسائل الاقتصادية والاجتماعية، فرع مسائل التنمية والمسائل الاقتصادية والاجتماعية، شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية، مفوضية الأمم

المتحدة لحقوق الإنسان؛ وفيرنر أوبرماير، نائب المدير التنفيذي لشؤون الأمم المتحدة والعلاقات المشتركة بين الوكالات، منظمة الصحة العالمية.

٢٢ - ثم أجرى الفريق العامل حواراً تفاعلياً، رد فيه المشاركون في حلقة النقاش على تعليقات وأسئلة ممثلي الأرجنتين، والمكسيك، والمغرب، وإسبانيا، وفرنسا. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: الشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين، ورابطة المحامين الأمريكية، والرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية، ومنظمة الفهود الرمادية، ومؤسسة دايف أوموكارو، والاتحاد الدولي لتنمية الأسرة، والتحالف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر، ومؤسسة المستقبل الجديد، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين.

حلقة نقاش حول "متابعة القرار ١٦٤/٧٠ بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم: الممارسات الفضلى والدروس المستفادة، وما يمكن تضمينه في صك قانوني متعدد الأطراف وتحديد المجالات والمسائل التي فيها حاجة إلى توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية"

٢٣ - عقد الفريق العامل، في جلسته السادسة المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر، حلقة نقاش حول موضوع "متابعة القرار ١٦٤/٧٠ بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم: الممارسات الفضلى والدروس المستفادة، وما يمكن تضمينه في صك قانوني متعدد الأطراف وتحديد المجالات والمسائل التي فيها حاجة إلى توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية".

٢٤ - ونظم الفريق العامل حوارا تفاعليا شاركت فيه الوفود التالية: أوروغواي، والجمهورية الدومينيكية (أيضا باسم الأرجنتين، وإندونيسيا، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، وسلوفينيا، وشيلي، وغواتيمالا، وقطر، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، وماليزيا، والمكسيك، وهندوراس، وهي الدول التي تشكل مجموعة أصدقاء كبار السن) وكوستاريكا، والولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والاتحاد الروسي، والأرجنتين، وسلوفينيا، والمكسيك، وألمانيا، والنمسا، والمملكة المتحدة، وكندا، وإسبانيا، وشيلي، وغانا. وأدلت ببيان أيضا رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: الرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، والرابطة الدولية لعلم الشيخوخة وطب المسنين، ورابطة المحامين الأمريكية، والرابطة الوطنية الألمانية لمنظمات كبار السن، ومنبر أوروبا للشيخوخة، والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين، ورابطة المتقاعدين الأمريكية (أيضا باسم منظمة الفهود

الرمادية والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة)، والمركز الدولي لدراسات طول العمر، والاتحاد الدولي لرابطات المسنين، وجمعية السور العظيم الصينية، والمنظمة الدولية لمساعدة كبار السن، ومؤسسة رعاية المسنين (Gerontoplus)، ومؤسسة منح فرصة للمسنين، ومؤسسة الحقوق في الرعاية، والمؤسسة الوطنية لمسني ليبريا.

حوار تفاعلي مع الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان

٢٥ - في الجلسة الثالثة المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، استمع الفريق العامل إلى عرض قدمته الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان روزا كورنفلد - ماتي.

٢٦ - وفي الجلسة نفسها، ردت الخبيرة المستقلة على تعليقات وأسئلة ممثلي فرنسا، وكوستاريكا، وسلوفينيا، والمكسيك، وكندا (أيضا باسم أستراليا)، والمملكة المتحدة، وسنغافورة، وألمانيا، والمغرب، والجمهورية الدومينيكية، وأوروغواي، وشيلي، والأرجنتين، وكذلك رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: مؤسسة دايف أوموكارو، والرابطة الدولية لتوفير الإسكان والخدمات للمسنين، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، ومنبر أوروبا للشيخوخة، والتحالف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر، والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين، والرابطة الدولية للرعاية الاستشفائية والملطفة، والرابطة الكاميرونية لرعاية المسنين، والمركز الدولي لدراسات طول العمر بكندا، ورابطة المحامين الأمريكية، وهيومن رايتس ووتش.

ثالثاً - مسائل أخرى

حوار تفاعلي مع المنظمات غير الحكومية

٢٧ - نظر الفريق العامل في البند ٦ من جدول الأعمال خلال جلسته السابعة، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، وعقد جلسة تحاور مع ممثلين عن المجتمع المدني. وأدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وفرنسا، وكوستاريكا، والمكسيك وإسبانيا ببيانات بشأن نقطة نظام. وقدم أمين الفريق العامل توضيحات. وأدلى ببيان كل من ممثل المكسيك، وكذلك رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وممثلي المنظمات غير الحكومية التالية: الاتحاد المعني بالشيخوخة والكرامة والجودة العامة، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، والرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية، والمجلس السنغافوري للمنظمات النسائية، والرابطة الكاميرونية لرعاية المسنين، والتحالف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر؛ والشبكة الدولية

لمنع إساءة معاملة المسنين، والمنظمة الدولية لمساعدة كبار السن، والرابطة الدولية للرعاية الاستشفائية والملطفة، ومؤسسة رفاه المسنين، ومنبر أوروبا للشيخوخة، ورابطة المحامين الأمريكية، والمجلس الدولي للرعاية الاجتماعية، والرابطة الوطنية لأعضاء مكتب أمين المظالم المعنية بالدفاع عن حقوق المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة.

مناقشة بشأن سبل المضي قدما

٢٨ - في الجلسة نفسها، أجرى الفريق العامل مناقشة بشأن سبل المضي قدما وبعد تعليق للجلسة، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي والمكسيك، وفرنسا ببيانات بشأن نقطة نظام. وبعد ذلك، أدلى ببيان ممثلو الاتحاد الأوروبي، وكندا، والأرجنتين، وفرنسا.

رابعا - موجز الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات

٢٩ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، وافق الفريق العامل على إدراج الموجز الذي يعده الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات في تقرير الدورة. وفي ما يلي الموجز الذي أعده الرئيس:

موجز الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات التي دارت خلال دورة العمل السابعة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة

تحقق في دورة العمل السابعة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة إنجاز تاريخي باتخاذ الفريق مقرراً بشأن طرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمله. وأرحب بهذا المقرر المتخذ بتوافق آراء أعضاء الفريق العامل، الذي يسمح بمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال هيئة فرعية للجمعية العامة للمرة الأولى. وبموجب هذا المقرر، ستكون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان قادرة على الحصول على الاعتماد للمشاركة في دورات العمل المقبلة للفريق العامل، وشغل مقاعد منفصلة مع لوحات خاصة تحمل أسماءها بعد الدول الأعضاء والدول التي لها مركز مراقب، وأخذ الكلمة، دون التمتع بحق التصويت، في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال وتقديم مساهمات مكتوبة إلى الفريق العامل في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال.

وأنا مقتنع بأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ستسهم إسهاما قيما في أعمال الفريق العامل وإنجاز ولايته المتمثلة في تعزيز حقوق الإنسان لكبار السن وحمايتها، وأشجع جميع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ذات المركز ''ألف'' والممتثلة تماما تمام الامتثال لمبادئ باريس على المشاركة بنشاط في دورات العمل المقبلة للفريق العامل.

وأود أن أعرب عن التقدير للمشاركة والانخراط النشطين والروح البناءة للدول الأعضاء في جميع أجزاء الدورة الحالية، أي خلال المناقشة العامة، والحوار التفاعلي مع الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، والحلقتان الحواريتان المواضيعيتان، وحلقتا النقاش المثمرتان جداً بشأن متابعة قرار الجمعية العامة ١٦٤/٧٠ وسبل المضي قدما.

وعلاوة على ذلك، وكما في الدورات السابقة، أود أن أشير على وجه الخصوص إلى المشاركة النشطة والمساهمات البناءة للمجتمع المدني وعدة وكالات تابعة للأمم المتحدة.

كما أود أن أعرب عن امتناني لجميع أعضاء حلقات النقاش الموقرين لعروضهم الممتازة وتفاعلهم المثمر مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني. وكانت للفريق العامل فرصة لبحث التطورات الإقليمية الأخيرة في مجال حقوق الإنسان لكبار السن والآثار الإيجابية على حقوق الإنسان لكبار السن التي أنتجها العديد من العمليات المتعددة الأطراف الأخيرة في مجالات الإسكان والهياكل الأساسية، والصحة والتنمية المستدامة.

وعلاوة على ذلك، أتيحت للفريق العامل فرصة للدخول في حوار مع رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعقد مقارنات بين وضع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والوضع الممكن لصك قانوني متعدد الأطراف بشأن حقوق الإنسان لكبار السن.

وأتيحت لنا الفرصة للمشاركة في حوار تفاعلي تنويري ومفيد مع الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، عرضَت خلاله العناصر الرئيسية والاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقريرها الشامل، الذي قُدم إلى مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر (A/HRC/33/44). وكانت المناسبة فرصة ممتازة للتفكير في التحديات الراهنة التي يواجهها كبار السن في ما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان والآثار في حقوق الإنسان المترتبة على الإطار القانوني الدولي القائم.

وإضافة إلى ذلك، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم مثل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة، وما يمكن تضمينه في صك قانوني متعدد الأطراف وتحديد المجالات والمسائل التي فيها حاجة إلى توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية. وفي تلك الحلقة، أعربت بعض الوفود عن آرائها بشأن ضرورة تحسين تنفيذ الإطار القانوني الدولي القائم، مثل معاهدات حقوق الإنسان الأساسية، وخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢، من أجل سد الفجوة بين السياسات والممارسات وإدماج حالة كبار السن في آليات الإبلاغ والرصد

القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان، مثل الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان والتقارير المقدمة إلى مختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

وفي الوقت نفسه، أعربت وفود أخرى ومنظمات من المجتمع المدني عن آرائها التي تفيد بضرورة تمكين إجراء مناقشة مفتوحة تؤدي إلى وضع صك دولي ملزم قانونا بشأن حقوق الإنسان لكبار السن يعتمَد فيه نهج قائم على حقوق الإنسان ويجعل هذه الفئة في صلب الاهتمام ويعتبرهم أصحابَ حقوق محددين. ولاحظت الوفود، تمشيا مع استنتاجات الخبيرة المستقلة، أن الإطار القانوني الدولي القائم، بصرف النظر عن مدى تنفيذه، غير كاف ليضمن بصورة شاملة وفعالة تمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان وأنه يتناول مسائل الشيخوخة من منظور إنمائي بدلا من منظور حقوق الإنسان.

وفي ما يتعلق بسبل المضي قدما، أعربت غالبية الوفود عن رأي موحد في ما يتعلق بالأعمال المقبلة للفريق العامل، مركزة النقاش على المجالات التي فيها حاجة إلى زيادة حماية حقوق الإنسان لكبار السن وعلى المسائل ذات الصلة بكبار السن والعناصر التي يجب أن يعالجها المجتمع الدولي بشكل أفضل من أجل تمكين كبار السن من التمتع الكامل بحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، ذُكرت بعض المجالات المتشابهة في مختلف التدخلات، ومنها:

(أ) المساواة وعدم التمييز (التمييز على أساس السن)؛

(ب) الإهمال والعنف وإساءة المعاملة (التمييز ضد المسنين)؛

(ج) الاستقلالية والاعتماد على الذات؛

(د) إمكانية الوصول إلى المرافق والهياكلُ الأساسية والموئل (النقل، والسكن، والحصول على الخدمات)؛

(هـ) الحق في الصحة والحصول على الخدمات الصحية؛

(و) الاحتكام إلى القضاء؛

(ز) الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية)؛

(ح) الأمن الاقتصادي؛

(ط) الحق في العمل والوصول إلى سوق العمل؛

(ي) التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات؛

(ك) المشاركة في الحياة العامة وفي عمليات صنع القرار؛

(ل) الإدماج الاجتماعي؛

(م) إسهام كبار السن في التنمية المستدامة؛

(ن) الرعاية الطويلة الأجل والمخففة للآلام.

وجميع هذه المجالات وغيرها تحتاج إلى أن تُعالج من أجل تمكين كبار السن من أن يصبحوا جهات فاعلة نشطة ومشاركة في المجتمع والسماح لهم بالتمتع الكامل بحقوق الإنسان، بغض النظر عن سنهم.

وفي هذا الصدد، أود أن أقترح أن يواصل الفريق العامل هذه المناقشة المواضيعية. وتحقيقا لهذه الغاية، سيجري المكتب مشاورات مع الدول الأعضاء من أجل اختيار مجموعتين من المجموعات الثلاث التالية لتكونا مجالي تركيز للمناقشة خلال دورة العمل الثامنة للفريق العامل: المساواة وعدم التمييز؛ والإهمال والعنف وإساءة المعاملة؛ والاستقلالية والاعتماد على الذات.

وأود أن أشجع الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني على مواصلة المناقشة الفعالة خلال فترة ما بين الدورتين من أجل تقديم مقترحات ملموسة وتعليقات خلال الدورة القادمة للفريق العامل لإثراء مناقشة مجالي التركيز المختارين. وأعتقد أن المؤتمرات والحوارات المنظمة على الصعيد الإقليمي، ولا سيما من خلال اللجان الإقليمية والشبكات الإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمؤتمرات المنظمة من الدول الأعضاء والمجتمع المدني ستمثل فرصة ممتازة لمواصلة المناقشة البناءة التي بدأناها أثناء دورة العمل السابعة من أجل المضي قدما في تنفيذ ولاية الفريق العامل المتمثلة في تعزيز حقوق الإنسان لكبار السن وحمايتها.

وإذا اتفق أعضاء الفريق العامل على سبل المضي قدما، فسيشجع الرئيس والمكتب المناقشات وسيدعوان إلى تقديم مساهمات خلال فترة ما بين الدورتين بغية جعل دورة العمل الثامنة ثروة من الإسهامات الفنية لتوجيه مناقشتنا.

وإضافة إلى ذلك، أود أن أعرب عن أملي في أن يستمر الفريق العامل في العمل بالتعاون مع الخبيرة المستقلة، التي مدد مجلس حقوق الإنسان ولايتها بموجب القرار ٥/٣٣. وكما نعلم جميعا، فولايتا الفريق العامل والخبيرة المستقلة متكاملتان، ونتطلع إلى مواصلة التعاون مع الخبيرة المستقلة، مع تجنب أي ازدواجية في الجهود، وإلى الاستفادة من المساهمات التي يمكن أن تقدمها في أعمال الفريق العامل.

وأود أيضا أن أعرب عن بالغ قلقي وعدم رضاي على عدم تقديم خدمات الترجمة الشفوية خلال جلستين من دورة العمل السابعة. فعلى الرغم من أن الفريق العامل، منذ إنشائه، عمل وفق الترتيب الذي يفيد بأنه تقدَّم خدمات الترجمة الشفوية ”حسبما ما هو متاح“، فقد اختار المكتب تواريخ عقد الدورة الحالية قبل أكثر من ستة أشهر، عملا بمشورة الأمانة العامة، من أجل ضمان توفير تلك الخدمات. ومن دواعي الأسف أنه لم تقدَّم خدمات الترجمة الشفوية في اثنتين من جلسات الدورة السبع، بما في ذلك الجلسة الأخيرة، التي شملت المناقشة بشأن سبل المضي قدما وملاحظاتي الختامية. وفي هذا الصدد، أود أن أكرر الإعراب عن خيبة أملي من أن الفريق العامل قد مُنع من أداء عمله بشكل كامل. فتوفير الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة أمر أساسي من أجل الأداء الصحيح والناجح لأي هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة لمهامها. ونأمل صادقين ألا تحدث هذه الحالة المؤسفة مرة أخرى حتى لا تعرض للخطر إنجاز ولاية الفريق العامل.

خامسا – جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل الثامنة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة

٣٠ – في الجلسة السابعة، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، أدلى الرئيس ببيان بشأن جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل الثامنة للفريق العامل.

سادسا – اعتماد التقرير

٣١ – اعتمد الفريق العامل، في جلسته السابعة، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، مشروع التقرير عن دورة عمله السابعة (A/AC.278/2016/L.2).